فَتَاوَى عَنِ الْكُتُبِ وَالْمُؤَلِّفِينَ وَفَتَاوَى عَامَّةٌ

تَأْلِيفُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي عُمَيْرٍ الْمَدْخَلِيِّ

هَلْ مِنْ كَلِمَةٍ حَوْلَ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ مُقْبِلِ بْنِ هَادِي الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ اللّٰهُ وَإِنَّنَا سَمِعْنَا أَنَّهُ تُوُفِّيَ قَبْلَ يَوْمَيْنِ؟

رَحِمَهُ اللهُ، وَأَنَا لَا أُحِبُّ التَّأْبِينَ عَلَى النَّاسِ، وَلِهَذَا لَمْ تَسْمَعُوا لِي كَلِمَةً فِي أَيِّ عَالِمٍ قَبْلَهُ، وَلِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ، وَحَيْثُ أَنَا أَكْرَهُ هَذَا، فَأَعْتَذِرُ، وَقَدْ وَجَّهْتُ نَصِيحَةً لَهُمْ، وَلَعَلَّهُمْ يُعْلِنُونَهَا فِي الانْتَرْنِتِ فَيَسْتَفِيدُ مِنْهَا إِخْوَانُنَا.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: اتِّصَالٌ مِنْ فَرَنْسَا]

مَا رَأْيُكُمْ فِي كِتَابَاتِ طَارِقِ عِوَضِ اللهِ؟

قَرَأْتُ لَهُ بَعْضَ الشَّيْءِ، وَ مَا اسْتَقْصَيْتُ الْقِرَاءَةَ فِيهِ، لَكِنَّ الَّذِي قَرَأْتُهُ فِيهِ دِفَاعٌ عَنِ الْأَلْبَانِيِّ وَ قَدْ رَأَيْتُهُ جَيِّدًا فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْأَلْبَانِيِّ، مَا قَرَأْتُ لَهُ كُلَّ شَيْءٍ وَنُحْسِنُ الظَّنَّ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ إِلَّا إِذَا تَبَيَّنَ لَكُمْ شَيْئٌ مِنْ أَخْطَائِهِ فَيُنْصَحُ – بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ -.

[لِقَاءٌ حَدِيثِيٌّ مَنْهَجِيٌّ مَعَ بَعْضِ طُلَّابِ الْعِلْمِ بِمَكَّةَ]

مَا نَصِيحَتُكُمْ لِمَنْ يُقَارِنُ بَيْنَ الْأَلْبَانِيِّ وَعَبْدِ الرَّحِيمِ الطَّحَّانِ وَيَقُولُ إِنَّ الطَّحَّانَ مُحَدِّثٌ؟

الطَّحَّانُ مُحْدِثٌ، وَالْأَلْبَانِيُّ مُحَدِّثٌ، الطَّحَّانُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْأَلْبَانِيُّ مِنْ جَمَاعَةِ السُّنَّةِ وَمُحَدِّثٌ بِحَقٍّ، وَهَذَا لَيْسَ بِمُحَدِّثٍ وَإِنَّمَا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَيَدَّعِى أَنَّهُ مُحَدِّثٌ، شَتَّانَ شَتَّانَ،

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَارَنَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ أَبَدًا، لَا فِي عَقِيدَةٍ وَلَا فِي عِلْمٍ وَلَا فِي مَنْهَجٍ وَلَا فِي أَخْلَاقٍ وَلَا فِي شَيْءٍ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ:اتِّصَالٌ مِنْ فَرَنْسَا]

مَا رَأْيُكُمْ فِي سَلْمَانَ الْعَوْدَةِ وَسَفَرٍ الْحَوَالِيِّ وَهَلْ هُمْ عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟

وَاللهِ أَنَا طَلَبَ مِنِّي الْحَدَّادِيَّةُ تَبْدِيعَ سَفَرٍ وَسَلْمَانَ وَمَنْ عَلَى نَهْجِهِمْ، فَقُلْتُ: أَنَا أُنَاقِشُ سَفَرَ وَسَلْمَانَ فِي أَخْطَائِهِمَا وَخَاصَّةً مَا نَاقَشْتُهُ، وَأَمَّا الْحُكْمُ فَأَتْرُكُهُ لِلْعُلَمَاءِ، فَكَانَتْ هَذِهِ الْفَيْصَلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَدَّادِيَّةِ، هُمْ أَرَادُوا خِدْمَةَ الْحِزْبِيِّينَ، أَنْ نُعْلِنَ التَّبْدِيعَ وَالتَّكْفِيرَ حَتَّى يَنْفِرَ النَّاسُ عَنَّا، وَيَسْتَغِلَّ ذَلِكَ الْحِزْبِيُّونَ وَالْإِخْوَانُ الْمُسْلِمُونَ فَيُبَدِّعُونَ وَيُكَفِّرُونَ، فَعَرَفْتُ أَنَّ هَذِهِ حِيلَةٌ مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ أَنْفُسِهِمْ، وَأَنَّهُمْ مَدْفُوعُونَ مِنَ الْقُطْبِيِّينَ وَالْحِزْبِيِّينَ أَنَّا نُعْلِنُ التَّشْهِيرَ وَالتَّبْدِيعَ وَالتَّكْفِيرَ حَتَّى يَفْرَحَ الْحِزْبِيُّونَ وَيَجْعَلُوهَا مِثْلَ قَضِيَّةِ عُثْمَانَ يَتَبَاكَوْنَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَأَنَا قُلْتُ: لَا، أَنَا أَكْتُبُ وَأَحْكِي أَخْطَاءَهُمْ، أَخْطَاءَ سَفَرٍ وَسَلْمَانَ

وَغَيْرِهِ، وَأَنَا أُبَيِّنُ وَأَشْرَحُ ثُمَّ أَذْهَبُ إِلَى الْعُلَمَاءِ وَأُعْطِيهِمْ، فَهَذَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ إِنْ شَاؤُوا بَدَّعُوهُمْ وَإِنْ شَاؤُوا تَرَكُوهُمْ، أَمَّا سَفَرٌ وَسَلْمَانُ لَهُمْ أَخْطَاءٌ كَثِيرَةٌ، لَا شَكَّ، لَكِنْ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأَنِّي، وَإِلَى قَوْلَةِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ بَعْدَ الدِّرَاسَةِ، الْآنَ تَقُولُ فُلَانٌ مُبْتَدِعٌ، فُلَانٌ مُبْتَدِعٌ، يَقُولُ لَكَ: لَا، فَتَدْخُلُ فِي مَشَاكِلَ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: وُجُوبُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ]

مَا رَأْيُكُمْ فِي الْمَسْعَرِيِّ وَمُحَمَّدِ سُرُورٍ وَقَدْ سَمِعْتُمْ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ فِيهِمْ؟

وَمَا أَكْثَرَهُ، ابْنُ بَازٍ وَابْنُ عُثَيْمِينَ وَغَيْرُهُمْ بَدَّعُوا هَؤُلَاءِ وَضَلَّلُوهُمْ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: وُجُوبُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ]

سَائِلَةٌ تَقُولُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ نَأْخُذَ فَتَاوَى الْقَرَضَاوِيِّ؟

لَا، هَذَا رَأْسٌ مِنْ رُؤُوسِ الضَّلَالِ فِي هَذَا الْوَقْتِ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: تَقْوَى اللّٰهِ وَالصِّدْقُ]

مَا قَوْلُكُمْ فِي طَارِقٍ السُّوَيْدَانِ هَذَا، خَاصَّةً وَأَنَّ أَشْرِطَتَهُ قَدْ عَمَّتْ وَانْتَشَرَتْ وَبَلَاوِيَهُ طَمَّتْ وَانْتَشَرَتْ فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ؟

وَاللهِ، قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ وَأَنَّهُ رَجُلٌ جَاهِلٌ ضَالٌّ وَفِيهِ شَيْءٌ مِنَ الرَّفْضِ وَنَصَرَ مَذْهَبَ الرَّوَافِضِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَهَانَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَشَكَّكَ فِي مَصَادِرِهِمْ فَيَكْفِيهِ خُبْثًا هَذَا الَّذِي قَالَهُ،

وَيَكْفِي الْعَاقِلَ، النَّاسُ قِسْمَانِ: قِسْمٌ يَرِدُ الْحَقَّ وَيَحْتَرِمُهُ فَلَا يَكُونُ لِهَذَا الْإِنْسَانِ عِنْدَهُ أَيُّ قِيمَةٍ أَوْ أَيُّ قَبُولٍ مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَصُوحًا وَيَسْحَبَ هَذِهِ الْأَشْرِطَةَ مِنَ الْأَسْوَاقِ وَيُعْلِنَ ضِدَّهَا أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْهَا، وَأَنَّ هَذَا ضَلَالٌ فِي ضَلَالٍ، إِذَا تَابَ وَأَخْلَصَ وَأَعْلَنَ تَوْبَتَهُ فِي النَّاسِ وَرَجَعَ عَمَّا فِي هَذِهِ الْأَشْرِطَةِ، فَحِينَئِذٍ يَتَعَلَّمُ، ثُمَّ إِذَا جَاءَنَا بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ يُقْبَلُ مِنْهُ، أَمَّا وَهُوَ جَاهِلٌ لَمْ يَتَعَلَّمْ عُلُومَ الشَّرِيعَةِ وَخَاضَ فِي مَيَادِينَ لَيْسَ كُفْءَ لَهَا، فَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَحِّحَ وَلَا يُضَعِّفَ لَا أَحَادِيثَ وَلَا رِوَايَاتٍ تَارِيخِيَّةً وَلَا شَيْءَ، وَإِنَّمَا هُوَ حَاطِبُ لَيْلٍ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِاسْمِ الْعِلْمِ وَلَا بِاسْمِ الدَّعْوَةِ وَلَا بِاسْمِ التَّارِيخِ وَلَا بِاسْمِ غَيْرِهِ، فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَرَبَّوْا وَأَنْ يَأْخُذُوا دُرُوسًا مِمَّا حَصَلَ لَهُمْ مِنْ أَمْثَالِ هَذَا الرَّجُلِ مِمَّنْ يَجْهَلُونَ دِينَ اللهِ وَيَتَكَلَّمُونَ فِيهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَعَلَى الْعُقَلَاءِ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- وَأَنْ يَرْجِعُوا إِلَى اللهِ وَأَنْ يُنَبِّهُوا الْجَهَلَةَ مِنْهُمْ أَنَّ هَؤُلَاءِ يَصْدُقُ عَلَيْهِمْ قَوْلُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ وَإِنَّمَا يَقْبِضُهُ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا

وَأَضَلُّوا" فَهَؤُلَاءِ الرُّؤُوسُ الْجُهَّالُ ثِمَارُ دَعَوَاتِهِمْ هِيَ انْحِرَافُ النَّاسِ وَضَلَالُهُمْ، لِأَنَّهُمْ ضَالُّونَ جَاهِلُونَ، وَدَعَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، وَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: لِقَاءٌ مَعَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ ١٤٢٢]

فَضِيلَةَ الشَّيْخِ مِنْ بَابِ التَّثَبُّتِ، نُقِلَ عَنْكُمْ أَنَّكُمْ تَقُولُونَ عَنْ طَارِقٍ السُّوَيْدَانِ: إِنَّهُ زِنْدِيقٌ فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ وَمَا رَأْيُ فَضِيلَتِكُمْ فِي أَشْرِطَتِهِ؟

لَا، مَا قُلْتُ هَذَا، أَنَا أَقُولُ: ضَالٌّ وَمُبْتَدِعٌ فَقَطْ، أَمَّا الزَّنْدَقَةُ فَلَا أَقُولُ، خُذُوا هَذَا عَنِّي، مَا قُلْتُهَا فِيمَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ ضَلَالًا مَرَّاتٍ وَكَرَّاتٍ، مَا قُلْتُهَا.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: جَلْسَةُ اسْتِرَاحَةِ الصَّفَا]

مَا قَوْلُكُمْ فِي أَبِي زَهْرَةَ يَا شَيْخُ ؟

أَبُو الزُّبَيْرِ أَشْعَرِيٌّ وَصُوفِيٌّ وَعِنْدَهُ خُرَافَاتٌ وَعِنْدَهُ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْعَصْرِيَّةِ تَقْلِيدًا لِلْمُسْتَشْرِقِينَ، يَكْتُبُ مَثَلًا يَمْدَحُ فِي ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَلَكِنْ يَطْعَنُ فِيهِ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ، وَهُوَ أَشْعَرِيٌّ صُوفِيٌّ، بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ، لَيْسَ مِنَ السَّلَفِيَّةِ فِي شَيْءٍ، وَإِلَى الْآنَ تَسْأَلُونَ؟، قَدْ قَرَأْتُمْ لَهُ؟ وَإِذَا قُلْتُمْ: لَا، فَلِمَاذَا تَسْأَلُونَ عَنْهُ مَاذَا تُرِيدُونَ؟

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: الْأَخْذُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ]

مَا رَأْيُكُمْ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي يَقُومُ عَلَى تَحْقِيقِهَا أَصْحَابُ الْمَنَاهِجِ الْحِزْبِيَّةِ؟

وَاللهِ رَأَيْنَا الْكُتُبَ الَّتِي تَنَاوَلَهَا الْحِزْبِيُّونَ، أَنَّهُمْ أَسَاؤُوا إِلَى تَحْقِيقِ هَذِهِ الْكُتُبِ، وَنَهَجُوا فِيهَا نَهْجَ التَّمْيِيعِ، فَيَكُونُ مَقْصُودُ الْمُؤَلِّفِ أَمْرًا مُعَيَّنًا وَقَضِيَّةً مُعَيَّنَةً يُعَالِجُهَا وَيُرِيدُ أَنْ يُقْنِعَ

الْمُسْلِمِينَ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَنْهَجِ السَّلَفِ، وَيَأْتِي وَقَدْ يُغَيِّرُ وَيَلْعَبُ فِي تَغْيِيرِ وِجْهَةِ نَظَرِهِ وَصَرْفِ النَّاسِ عَنْ فَهْمِ الْمُرَادِ مِمَّا يَقُولُهُ الْمُؤَلِّفُ، عَلَى كُلِّ حَالٍ كُتُبُ التُّرَاثِ تَحْتَاجُ إِلَى أَيْدٍ مُتَخَلِّيَةٍ وَأَيْدٍ نَظِيفَةٍ، بَارَكَ اللهُ فِيكَ، وَأَفْكَارٍ سَلِيمَةٍ، تَخْدُمُهَا وَتُخْرِجُهَا مُحَافِظَةً عَلَى نُصُوصِهَا وَعَلَى مَعَانِيهَا وَمَقَاصِدِهَا وَمَرَامِيهَا.

الْأَشْعَرِيَّةُ فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي وَالصُّوفِيَّةُ تَنَاوَلُوا كُتُبَ الْحَدِيثِ وَكُتُبَ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَحَرَّفُوهَا عَلَى مَا يَهْوَوْنَ، وَهَكَذَا الْمُحَقِّقُونَ الْمُتَأَخِّرُونَ، هَذَا الْكَوْثَرِيُّ يُغَيِّرُ غَايَةَ الْكِتَابِ إِلَى وِجْهَتِهِ الْأُخْرَى، وَهَذَا حِزْبِيٌّ يُوَجِّهُ الْكِتَابَ وَمَا تَضَمَّنَ مِنْ نُصُوصٍ إِلَى وِجْهَاتٍ تَنْسَجِمُ مَعَ مَنْهَجِهِ، وَهَكَذَا، هَذَا خِيَانَةٌ لِلْعِلْمِ، فَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ أَنْ يُشَمِّرُوا عَلَى سَاعِدِ الْجِدِّ لِخِدْمَةِ التُّرَاثِ السَّلَفِيِّ حَتَّى لَوْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ إِلَى خِدْمَتِهِ وَعَبِثُوا بِهِ فَعَلَى هَؤُلَاءِ أَنْ يُصَحِّحُوا، يَتَنَاوَلُوا الْمَخْطُوطَاتِ مِنْ جَدِيدٍ وَيُصَحِّحُوهَا وَيُحَقِّقُوهَا تَحْقِيقًا صَحِيحًا، وَيُبَيِّنُوا مَضَامِينَهَا فِي ضَوْءِ مَنْهَجِ السَّلَفِ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: رَفْعُ السِّتَارِ]

مَا هِيَ نَصِيحَتُكُمْ لِكَثِيرٍ مِنَ الشَّبَابِ الَّذِينَ يَعْتَنُونَ بِتَوْزِيعِ أَشْرِطَةِ الْقُصَّاصِ وَالْوُعَّاظِ وَيُهْمِلُونَ تَوْزِيعَ الْأَشْرِطَةِ الْعِلْمِيَّةِ

وَاللهِ فِي الْغَالِبِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَهْتَمُّونَ بِهَذِهِ الْأَشْرِطَةِ، أَشْرِطَةِ الْوُعَّاظِ الَّذِينَ أَنَا أَعْتَبِرُهُمْ جُسُورًا لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَلِلْأَحْزَابِ، فَيَنْفُذُ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَحْزَابُ جُسُورًا مِنْ هَؤُلَاءِ، يَتَصَيَّدُونَ بِهِمُ الشَّبَابَ، فَيَبْدَؤُونَ بِالْمَوَاعِظِ وَبِالْبُكَاءِ وَبِالْخُشُوعِ، يَتَظَاهَرُونَ بِهِ أَمَامَ الشَّبَابِ حَتَّى إِذَا اطْمَأَنُّوا إِلَيْهِمْ وَرَكَنُوا إِلَيْهِمْ قَذَفُوا فِي نُفُوسِهِمُ الشُّبُهَاتِ وَدَفَعُوا بِهِمْ إِلَى مَنْ كَلَّفَهُمْ بِتَصَيُّدِ الشَّبَابِ، وَلِهَذَا تَرَى هَؤُلَاءِ الْوُعَّاظَ عَلَى صِلَةٍ وَثِيقَةٍ إِمَّا بِالْأَحْزَابِ الضَّالَّةِ وَإِمَّا بِالطَّوَائِفِ الْهَالِكَةِ لَا تَجِدُ مِنْهُمْ إِلَّا النَّادِرَ مِنَ السَّلَفِيِّينَ، وَلَا تَجِدُ لَهُمْ عَلَاقَةً بِالسَّلَفِيِّينَ، بَلْ هُمْ يَغْمِزُونَ وَيَلْمِزُونَ فِي السَّلَفِيِّينَ، وَيُحَذِّرُونَ مِنْ سُلُوكِ مَنْهَجِهِمْ، يَرْمُونَهُمْ بِالتَّشَدُّدِ وَيَرْمُونَهُمْ بِالْبَوَائِقِ وَإِلَى آخِرِهِ، وَيُسَهِّلُونَ

لِلنَّاسِ سُبُلَ الْوُقُوعِ فِي أَحْضَانِ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَأَنَا أَنْصَحُ الشَّبَابَ السَّلَفِيَّ وَغَيْرَهُمْ بِالِاهْتِمَامِ بِالْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَالْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ الصَّحِيحِ، فَإِنْ أَرَادُوا الْمَوَاعِظَ فَوَاللهِ فِي كِتَابِ اللهِ، وَإِنْ أَرَادُوا الْعِلْمَ فَفِي كِتَابِ اللهِ، وَفِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ يَعِظُ مَوْعِظَةً، [فِيهَا عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ] فَتَجِلُ الْقُلُوبُ وَتَذْرِفُ الْعُيُونُ، وَأَحْيَانًا يَبْكُونَ وَلَهُمْ خَنِينٌ، فَوَاللهِ لَمَنْ يَقْرَأُ فِي مِثْلِ (رِيَاضِ الصَّالِحِينَ) لَيَجِدَنَّ فِي بَعْضِهِ الْغِنَى الْكَافِيَ الشَّافِيَ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ عَنْ هَؤُلَاءِ، وَعَنْ مَوَاعِظِهِمُ الْمَمْزُوجَةِ بِالْبِدَعِ وَالْمَمْزُوجَةِ بِالْخُرَافَاتِ وَالْمَمْزُوجَةِ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ، لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْوُعَّاظَ لَيْسُوا بِعُلَمَاءَ، وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يَحْتَقِرُونَ هَؤُلَاءِ الْقُصَّاصَ، وَيُحَذِّرُونَ مِنْهُمْ، وَيَبْلُونَ عَلَيْهِمُ الْكَذِبَ، مَعَ الْأَسَفِ، عَلَى كُلِّ حَالٍ مَنْهَجُ السَّلَفِ وَاضِحٌ، وَنَنْصَحُ الشَّبَابَ إِنْ أَرَادُوا الْعِظَةَ وَالْعِبْرَةَ فَفِي كِتَابِ اللهِ -وَاللهِ- الْعِظَاتُ وَفِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ الْعِظَاتُ وَالْعِبَرُ، وَقَدْ سُئِلَ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ كُتُبِ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ -وَكَانَ أَعْلَمَ وَأَتْقَى وَأَزْهَدَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْوُعَّاظِ وَكَانَ أَبْعَدَ عَنِ الْبِدَعِ مِنْ هَؤُلَاءِ، وُجِدَ فِي كَلَامِهِ شَيْءٌ مِنَ التَّصَوُّفِ الَّذِي لَا تَحْلُوا مِنْهُ مَوَاعِظُ هَؤُلَاءِ- سَأَلُوا أَبَا زُرْعَةَ الْإِمَامَ الْعَظِيمَ

الْكَبِيرَ إِمَامَ السُّنَّةِ عَنْ كُتُبِ الْحَارِثِ، فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا كُتُبُ ضَلَالَةٍ وَبِدَعٍ، قَالُوا: إِنَّ فِيهَا عِبْرَةً، قَالَ: مَنْ لَمْ يَعْتَبِرْ بِكِتَابِ اللهِ فَلَيْسَ لَهُ فِيهَا عِبْرَةٌ، فَهَذَا مَنْهَجُ السَّلَفِ يَا إِخْوَتَاهُ، وَقَدْ حَذَّرُوا مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالنَّظَرِ فِيهَا، وَحَذَّرُوا مِنَ الْكَلَامِ الْمَعْرُوفِ لِأَنَّهُ بِدَعٌ وَضَلَالَاتٌ، فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ وَمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَوَاللهِ إِنَّ الَّذِي يَرْكَنُ إِلَى هَؤُلَاءِ لَيَكُونَنَّ مَآلُهُ الِانْحِرَافَ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ بِمَنِ انْحَرَفَ مِنَ الشَّبَابِ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ، فَآلَتْ بِهِمُ التَّأْوِيلَاتُ الْفَاسِدَةُ وَالدِّعَايَاتُ الْبَاطِلَةُ إِلَى أَنْ يُصْبِحُوا مِنْ أَلَدِّ خُصُومِ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَعَاذَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ هَذَا الْمَصِيرِ الْمُظْلِمِ، إِنَّ رَبَّنَا لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ، وَنَكْتَفِي بِهَذَا الْقَدْرِ، وَأَسْأَلُ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَنَا وَإِيَّاكُمْ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَأَنْ يُوَفِّقَنَا إِلَى الِاعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ، إِنَّ رَبَّنَا لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: الِاعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ٦-٢-١٤٢٣]

الْآنَ فِي الْإِنْتَرْنِتِ بَعْضُ الشَّبَابِ يَكْتُبُ بِاسْمِكُمْ فِي شَبَكَةِ سَحَابٍ مَثَلًا يَكْتُبُونَ الْمَقَالَاتِ وَلَرُبَّمَا -لَسْتُ مُتَأَكِّدًا مِنْ هَذَا-، وَلَرُبَّمَا قَدْ يُعَقِّبُونَ بِاسْمِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ يَا شَيْخُ أَعْطَيْتُمْ أَحَدًا مِنَ الشَّبَابِ السَّمَاحَ بِأَنْ يَكْتُبَ بِاسْمِكُمْ وَيَرُدَّ؟

أُرِيدُ أَنْ تُعْطِيَنِي الْمَقَالَاتِ الَّتِي تَظُنُّ أَنَّهَا كُتِبَتْ بِاسْمِي لِأَنْظُرَ فِيهَا، مَا كَانَ مِنْهَا بِاسْمِي أَقُولُ هَذَا بِاسْمِي، أَنَا لَمْ آذَنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْتُبَ عَنِّي كَلِمَةً وَاحِدَةً أَوْ يَقُولَ عَنِّي كَلِمَةً وَاحِدَةً بِاسْمِي، فَمَا أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَهُ أَوْ أَقُولَهُ أَضَعُ عَلَيْهِ اسْمِي بِكُلِّ -إِنْ شَاءَ اللهُ- اعْتِزَازٍ، وَأَظُنُّنِي وَلِلَّهِ الْحَمْدُ لَا أَخْشَى فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ فِي قَوْلِ الْحَقِّ

. [شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: خَطَرُ الْكَذِبِ]

نَجِدُ أَنَّ عَقِيدَةَ الطَّحَاوِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- قَدْ نَالَتْ عِنَايَةَ الْأَشَاعِرَةِ شَرْحًا وَتَعْلِيقًا، فَكَيْفَ تَجَرَّؤُوا عَلَى ذَلِكَ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ عَقِيدَتَهُ يَعْتَبِرُهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْعَقَائِدِ السَّلَفِيَّةِ؟

لَا تَسْتَغْرِبْ، فَالَّذِينَ يَتَجَرَّؤُونَ عَلَى تَحْرِيفِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا الَّذِي يَمْنَعُهُمْ مِنْ تَحْرِيفِ عَقِيدَةِ الطَّحَاوِيِّ أَوِ الصَّابُونِيِّ أَوْ عَقِيدَةِ الْتَمَسَهَا لِنَفْسِهِ أَوْ غَيْرِ هَؤُلَاءِ، فَلَا يُسْتَغْرَبُ مِنْهُمْ

. [شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: اللِّقَاءُ الْهَاتِفِيُّ الْأَوَّلُ ٢٥-٠٢-١٤١٦]

مَا رَأْيُكُمْ فِي كِتَابِ مَدَارِجِ السَّالِكِينَ لِلْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ؟ وَهَلْ عَلَيْهِ مُؤَاخَذَاتٌ أَفِيدُونَا جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا

أَنَا لَا أَذْكُرُ الْآنَ أَنَّ عَلَيْهِ مُؤَاخَذَاتٍ، يَعْنِي نَاقَشَ الْهَرَوِيَّ -رَحِمَهُ اللهُ- وَشَدَّدَ عَلَيْهِ، نَاقَشَهُ وَقَالَ لَهُ: فَتَحْتَ بَابًا لِلزَّنْدَقَةِ، قَوْلِ الزَّنَادِقَةِ، ثُمَّ اعْتَذَرَ لَهُ، وَوَجَّهَ كَلَامَهُ تَوْجِيهًا جَيِّدًا، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ حَيَاتَهُ كُلَّهَا جِهَادٌ لِأَهْلِ الْبِدَعِ، وَلِأَقْرَبِ أَهْلِ الْبِدَعِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَهُمُ الْأَشَاعِرَةُ، كَمْ حَارَبَهُمْ وَحَارَبُوهُ، وَأَلَّفَ كِتَابَ الْفَارُوقِ، وَأَلَّفَ كِتَابَ ذَمِّ الْكَلَامِ، وَأَلَّفَ...وَأَلَّفَ...، فَإِذَا كَانَ يُكَفِّرُ مَنْ يُنْكِرُونَ الْإِسْتِوَاءَ كَيْفَ يُتَصَوَّرُ بِأَنَّهُ يُؤْمِنُ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ، هَذَا الَّذِي حَمَلَ ابْنَ تَيْمِيَّةَ وَابْنَ الْقَيِّمِ عَلَى ابْعَادِ هَذِهِ التُّهْمَةِ عَنْهُ وَإِنْ كَانَ كَلَامُهُ فِيهِ مَا يَفْتَحُ بَابَ الزَّنْدَقَةِ، وَأَيْضًا يَعْنِي، – لَكِنْ هَذَا فِي مَنْهَجِ السَّائِلِينَ لَيْسَ فِي مَدَارِجِ السَّالِكِينَ- فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْجَبْرِ،

فِي كَلَامِ الْهَرَوِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- شَيْئٌ مِنَ الْجَبْرِ، عَلَى الطَّرِيقَةِ الْجَبْرِيَّةِ، وَأُوتِيَ مِنَ التَّصَوُّفِ -رَحِمَهُ اللهُ-، كَانَتِ الصُّوفِيَّةُ فِي عَهْدِهِ فِي حَرْبٍ مَعَ الْأَشَاعِرَةِ، وَمَعَ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْجُمْلَةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي يَخْتَلِفُونَ فِيهَا مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ، كَانُوا -يَعْنِي- يُؤَيِّدُونَ هَذَا الْإِمَامَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي حَرْبِهِ عَلَى الْأَشَاعِرَةِ، فِي أَبْوَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَفِي غَيْرِهَا، ثُمَّ دَخَلَ الْخَلَلُ فِي التَّصَوُّفِ، وَكَمَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ فِي التَّصَوُّفِ وَالصَّلَاحِ لَمَجْنُونٌ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُصِيبُو الْإِنْسَانَ بِلَوْثَةٍ -نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ- هُوَ بَدَأَ يَتَخَبَّطُ، فَصُحْبَتُهُ لِلصُّوفِيَّةِ وَتَعَاوُنُهُ مَعَهُمْ...، وَهَذَا فِيهِ عِبْرَةٌ وَاللهِ، فِيهِ عِبْرَةٌ، مُخَالَطَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَمُعَاشَرَتُهُمْ تُؤَدِّي إِلَى نَتَائِجَ وَخِيمَةٍ جِدًّا، ثُمَّ الْكِتَابُ -مَعَ بَدَائِعِ التَّفْسِيرِ- فِيهِ عُلُومٌ عَظِيمَةٌ جِدًّا، فِيهِ عُلُومٌ عَظِيمَةٌ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ:الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ جِهَادٌ]

الْآنَ هَذَا الْكِتَابُ "مَذَاهِبُ مُعَاصِرَةٌ" نَدْرُسُهُ فِي الْمَدْرَسَةِ, فَمَا مَوْقِفُنَا مِنْهُ؟

وَاللهِ إِذَا أُجْبِرْتُمْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ؛ الَّذِي يَفْهَمُ مِنْكُمْ يُقَدِّمُ الْمُلَاحَظَاتِ لِمُدِيرِ دَارِ الْحَدِيثِ وَيَقُولُ لَهُ هَذَا الْكِتَابُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَآخِذِ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ مَسْؤُولٌ أَمَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

أَمَّا أَنَا فَهَذَا هُوَ رَأْيِي فِي كُتُبِ مُحَمَّدِ قُطْبٍ؛ رَجُلٌ لَيْسَ بِعَالِمٍ يَكْتُبُ فِي الشَّرِيعَةِ وَفِي الْعَقِيدَةِ وَفِي الْمَنْهَجِ إِلَى آخِرِهِ؛ رَجُلٌ لَيْسَ بِعَالِمٍ عَالِمٍ – بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ- ثُمَّ صَارَ إِمَامًا عِنْدَ النَّاسِ؛ عِنْدَ الْجُهَّالِ "اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا".

أَنَا أَمُوتُ لَمَّا يَتَكَلَّمُ فِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيَأْتِي بِتَفْسِيرٍ مِنْ عِنْدِهِ لَا يَقُولُهُ السَّلَفُ وَيُحَمِّلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مَا لَا تَحْتَمِلُ ثُمَّ يَقْرِنُ سَيِّدَ قُطْبٍ بِابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ, مَا الَّذِي أَدَّاهُ عِنْدَهُمْ يَا

أَخِي ؟!، رَجُلٌ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ غَارِقٌ فِي الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ وَهَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ سُنَّةٍ, مَا الَّذِي يُؤَدِّي سَيِّدَ قُطْبٍ عِنْدَهُمْ؟!.

[فَتَاوَى فِي الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ الْحَلْقَةُ الثَّانِيَةُ]

مَا رَأْيُكَ فِي كُتُبِ بَعْضِ الْمُفَكِّرِينَ مِثْلِ سَيِّدِ قُطْبٍ وَمُحَمَّدِ قُطْبٍ وَغَيْرِهِمَا؟

وَاللهِ نَحْنُ نُحَذِّرُ مِنْ كُتُبِ هَؤُلَاءِ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، فَإِنَّهَا أَخْطَرُ مِنْ كُتُبِ التَّصَوُّفِ، لِأَنَّ التَّصَوُّفَ النَّاسُ يَنْفِرُونَ مِنْهُ، الرَّفْضُ النَّاسُ يَنْفِرُونَ مِنْهُ، لَكِنْ هَذِهِ لِبَلَاغَةِ أَهْلِهَا لِأَسَالِيبِهِمُ الْأَدَبِيَّةِ الْمَاكِرَةِ دَسُّوا كَثِيرًا مِنَ الضَّلَالَاتِ كَالتَّكْفِيرِ وَكَالطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ وَكَرَأْيِ الْجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ وَأَرَاءِ الْمُعْتَزِلَةِ وَكَثِيرٍ مِنْ أَفْكَارِ الْغَرْبِ الْمُلْحِدَةِ دَسُّوهَا فِي كِتَابَاتِهِمْ، فَنَحْنُ نَنْصَحُ شَبَابَنَا وَنُحَذِّرُهُمْ، وَنَقُولُ يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْمَكْتَبَاتِ جَمِيعًا إِنْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَحْتَرِمُوا الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ وَأَهْلَهُ أَنْ يُنَظِّفُوا مَكْتَبَاتِهِمْ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي أَضَلَّتْ كَثِيرًا مِنْ شَبَابِ الْأُمَّةِ، الَّذِينَ لَوْ سَلَّمُوهُمْ لَرَفَعَ اللهُ بِهِمْ رَايَةَ السُّنَّةِ وَرَايَةَ الْإِسْلَامِ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: وُجُوبُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ]

بِيعَ كِتَابٌ وَهُوَ بِعُنْوَانِ "انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا" وَ"نَظَرَاتٌ سَلَفِيَّةٌ فِي أَرَاءِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ" فَهَلْ رَدَدْتُمْ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ؟

مَا رَدَدْتُ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ -أَوَّلًا- قَدْ يَكُونُ هَذَا الْكَاتِبُ يَهُودِيٌّ قَدْ يَكُونُ نَصْرَانِيٌّ قَدْ يَكُونُ شُيُوعِيٌّ قَدْ يَكُونُ بَعْثِيٌّ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَيِّ دِينٍ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَيِّ نِحْلَةٍ وَأَرَادَ أَنْ يَنْصُرَ أَهْلَ الْبِدَعِ عَلَى رَبِيعٍ لِأَنَّ – إِنْ شَاءَ اللهُ- دَعْوَةَ رَبِيعٍ هِيَ الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ، فَاحْتِقَارًا لَهُ مَا رَدَدْنَا عَلَيْهِ، رَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ جَزَاهُمُ اللهُ خَيْرًا، تَبَرَّعَ وَاحِدٌ اسْمُهُ أُسَامَةُ الْقُوصِيُّ وَرَدَّ عَلَيْهِ مِنْ خِلَالِ أَشْرِطَةٍ وَبَيَّنَ قَالَ: قَدْ يَكُونُ هَذَا الْكَاتِبُ -يَعْنِي- هُوَ مَجْهُولٌ وَقَدْ يَكُونُ شَيْطَانًا، وَأَنَا أَزِيدُ أَقُولُ قَدْ يَكُونُ يَهُودِيًّا وَقَدْ يَكُونُ نَصْرَانِيًّا وَقَدْ يَكُونُ شُيُوعِيًّا إِلَى آخِرِ مَا قُلْتُ، فَهُوَ يَعْنِي جَاءَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ مُنَاقَضَةً

وَمُصَادَمَةً لِهَذَا الْحَدِيثِ فَ"انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا" كَانَ مَبْدَأً جَاهِلِيًّا، يَنْصُرُ أَخَاهُ قَدْ يَكُونُ ظَالِمًا وَقَدْ يَكُونُ مَظْلُومًا، أَمَّا صَاحِبُ هَذَا الْكِتَابِ فَنَصَرَ الظَّالِمِينَ الَّذِينَ طَعَنُوا فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَطَعَنُوا فِي بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَقَالُوا بِالْحُلُولِ وَوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَنَصَرَ أَذْنَابَ هَذَا الصِّنْفِ الظَّالِمِينَ الَّذِينَ أَسَاؤُوا وَأَهَانُوا الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ وَأَهْلَهُ، فَمَا ذَهَبَ يَنْصُرُ إِلَّا الظَّالِمِينَ، فَتَبًّا لِهَذَا الْكَذَّابِ، وَمَلَأً كِتَابَهُ بِالْأَكَاذِيبِ، بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ، وَهُوَ أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يُتَصَدَّى لِلرَّدِّ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ فِي طَيَّاتِهِ أَكَاذِيبَهُ عِنْدَ الرِّجَالِ، أَمَّا عِنْدَ الْبَبَّغَاوَاتِ وَدُعَاةِ الْبَاطِلِ وَأَنْصَارِ الْبَاطِلِ الَّذِينَ أَعْيَتْهُمُ الْحُجَجُ فَلَجَئُوا إِلَى الْأَكَاذِيبِ وَالْإِشَاعَاتِ وَهَذَا مِنْ ثِمَارِ الْحِزْبِيَّةِ الَّتِي نُبَدِّعُ أَهْلَهَا.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: تَقْوَى اللّٰهِ وَالصِّدْقِ]

هَلْ كِتَابُ الْحَيْدَةِ لِعَبْدِ الْعَزِيزِ الْكِنَانِيِّ ثَابِتٌ عَنْهُ أَمْ لَا ؟

بَعْضُهُمْ قَالَ: أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ ! لَكِنَّ الْأُمَّةَ تَلَقَّتْ هَذَا الْكِتَابَ بِالْقَبُولِ لِمَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الَّتِي تَدْحَضُ أَبَاطِيلَ أَهْلِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ؛ أَبَاطِيلَ الْمُعْتَزِلَةِ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: (الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ)؛ فِيهَا حُجَجٌ دَامِغَةٌ, فِيهَا نُصْرَةٌ لِسُنَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالذَّبُّ عَنْ دِينِهِ فَجَزَى اللهُ الْمُؤَلِّفَ خَيْرًا.

وَلَعَلَّ الْمُؤَلِّفَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ, وَلَا شَكَّ أَنَّهُ عَالِمٌ بَارِعٌ وَلَا نَسْتَبْعِدُ أَنَّهُ مِنْ تَلَامِيذِ الشَّافِعِيِّ وَلَا نَسْتَبْعِدُ أَنَّهُ هَذَا الْكِنَانِيُّ (عَبْدُ الْعَزِيزِ).

لَكِنْ سَوَاءٌ أَثْبَتْنَاهُ لِهَذَا الْإِمَامِ أَوْلَمْ نُثْبِتْهُ؛ فَإِنَّ كَاتِبَهُ عَالِمٌ ضَلِيعٌ وَمُتَعَمِّقٌ فِي اللُّغَةِ وَمُتَعَمِّقٌ فِي مَعْرِفَةِ أَسْرَارِ الْقُرْآنِ وَطُرُقِ الِاحْتِجَاجِ بِهِ فَهَذَا مِمَّا يُنْصَرُ بِهِ, فَمَنْ يَطْعَنُ فِي هَذَا الْكِتَابِ

أَخْشَى أَنَّ فِيهِ نَزْعَةً بِدْعِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُوهِنَ حُجَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَنَحْنُ نَقُولُ: هَذَا أَلَّفَهُ عَالِمٌ قَدْ يَكُونُ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يُظْهِرَ اسْمَهُ لِأَنَّ السُّلْطَةَ كَانَتْ بِأَيْدِي الْجَهْمِيَّةِ فَخَافَ أَنْ يُنَالَ بِالْأَذَى, بِالْقَتْلِ وَغَيْرِهِ كَمَا أُوذِيَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَامْتُحِنُوا بِالْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ فَخَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ فَأَلَّفَ هَذَا الْكِتَابَ.

فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْكِنَانِيَّ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ ,وَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ وَمِنْ أَئِمَّتِهَا النَّوَابِغِ ,رَحِمَهُ اللهُ وَجَزَاهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا

. [فَتَاوَى فِي الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ الْحَلْقَةُ الْأُولَى]

مَا مَضْمُونُ كِتَابِ "جَمْعِ الْجُيُوشِ وَالدَّفَاتِرِ عَلَى ابْنِ عَسَاكِرَ" لِيُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي

[ابْنُ عَسَاكِرَ] يَرُدُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وَاللهُ أَعْلَمُ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَذْهَبَهُ الْأَوَّلَ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ،

-يَعْنِي- بَعْضُ النَّاسِ يُشَكِّكُونَ فِي تَوْبَةِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَرُجُوعِهِ، وَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ، لَيْسَ لَنَا إِلَّا الظَّاهِرُ، هُوَ كَتَبَ -رَحِمَهُ اللهُ-، كَانَ فِي الِاعْتِزَالِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَكَانَ مِنْ كِبَارِ الذَّابِّينَ عَنْ مَذْهَبِ الِاعْتِزَالِ، ثُمَّ وَفَّقَهُ اللهُ لِلتَّوْبَةِ، وَأَعْلَنَ تَوْبَتَهُ عَلَى الْمَلَأِ، وَسَجَّلَ نَقْضَ وَهَدْمَ مَذَاهِبِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ فِي عَدَدٍ مِنَ الْكُتُبِ مِنْهَا الْإِبَانَةُ، وَمِنْهَا الْمَقَالَاتُ، وَمِنْهَا الْمُوجَزُ، لَكِنَّ الْأَشَاعِرَةَ – مَعَ الْأَسَفِ الشَّدِيدِ- مَا أَخَذُوا بِهَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي عَادَ فِيهَا إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بَقُوا عَلَى الْمَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ، الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى الِاعْتِزَالُ، الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى طَرِيقَةِ ابْنِ كُلَّابٍ، مَذْهَبٌ وَسَطٌ بَيْنَ الِاعْتِزَالِ وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ انْتَقَلَ نَقْلَةً أُخْرَى إِلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَسَجَّلَ فِيهَا هَذِهِ الْكُتُبَ، رَحِمَهُ اللهُ، وَمِنْهَا الْإِبَانَةُ، وَإِنْ كَانَ بَقِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْفَلَتَاتِ فِي قَضَايَا الْإِيمَانِ، فِي قَضَايَا الْإِيمَانِ تَأَثَّرَ بِمَذْهَبِ الْمُرْجِئَةِ، وَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يَدُلُّ عَلَى خُرُوجِهِ مِنْهُ، أَمَّا بَاقِي الْعَقَائِدِ فَإِنَّهُ سَارَ فِيهَا، فِي الصِّفَاتِ، وَفِي عَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِي الصِّرَاطِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، رَجَعَ فِيهَا إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْأَشَاعِرَةُ مُتَأَثِّرِينَ بِعِلْمِ الْكَلَامِ، بَقُوا عَلَى مَذْهَبِهِمُ الْمُتَوَسِّطِ، الْمَذْهَبِ الثَّانِي، مَذْهَبِ ابْنِ كُلَّابٍ، وَلَمْ يَنْتَقِلُوا مَعَ الْأَسَفِ إِلَى

مَذْهَبِهِ الْجَدِيدِ، وَأَخَذَ الْبَاقِلَّانِيُّ وَعَدَدٌ مِنْ كِبَارِ أَتْبَاعِهِ، أَخَذُوا بِشَيْءٍ مِنْ مَذْهَبِهِ الْجَدِيدِ، مِثْلِ الْإِيمَانِ بِالِاسْتِوَاءِ عَلَى الْعَرْشِ، وَالرِّضَا وَالْغَضَبِ، -يَعْنِي بَارَكَ اللهُ فِيكَ-، الصِّفَاتِ الْخَبَرِيَّةِ، وَالْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ، أَخَذُوا بِمَذْهَبِهِ الْأَخِيرِ الَّذِي كَانَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَبَقِيَتْ عَلَيْهِمْ بَقَايَا، وَبَعْضُهُمْ جَمَدُوا عَلَى الْمَذْهَبِ هَذَا وَفِيهِ تَجَهُّمٌ، الَّذِي يَسِيرُونَ عَلَيْهِ الْآنَ لَيْسَ مَذْهَبَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، هَذَا قَدْ تَرَكَهُ، قَدْ تَرَكَهُ لَكِنْ مَعَ الْأَسَفِ بَقُوا عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْمُضْطَرِبِ، كَمَا يُقَالُ: رِجْلٌ مَعَ الْمُعْتَزِلَةِ وَرِجْلٌ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ، مَاسِكِينَ وَسَطَ الْعَصَا مَعَ الْأَسَفِ الشَّدِيدِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَهُمْ عِنْدَهُمْ تَجَهُّمٌ وَاعْتِزَالٌ شَدِيدٌ، يُنْكِرُونَ عُلُوَّ اللهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَنُزُولَهُ، وَرِضَاهُ، وَغَضَبَهُ، إِلَى آخِرِهِ، بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ.

فَابْنُ عَسَاكِرَ، الْأَخِيرُ، رَحِمَهُ اللهُ، شَدَّدَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، تَكَلَّمَ عَلَيْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ حَاسَبَهُ عَلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي، عَلَى الِاعْتِزَالِ، وَهَذَا مَا قَرَأْتُهُ، مَخْطُوطَةٌ، وَلَمْ أَقْرَأْهُ، قَرَأْتُ مِنْهُ شَيْئًا، فَوَجَدْتُ كَلَامَهُ يَخْتَلِفُ عَنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ سَلَّمَ بِرُجُوعِهِ، وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ

يُسَلِّمُونَ بِرُجُوعِهِ، وَنَتَمَنَّى أَنَّ الْأَشَاعِرَةَ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَخِيرِ، وَقَدْ قَسَّمَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْجَهْمِيَّةَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْجَهْمِيَّةُ الْأَصْلِيَّةُ الْأُولَى

وَالْجَهْمِيَّةُ الثَّانِيَةُ: الْمُعْتَزِلَةُ

وَالْجَهْمِيَّةُ الثَّالِثَةُ: الْأَشَاعِرَةُ، وَقَالَ: مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ بِذَهْبِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخِيرِ الَّذِي قَرَّرَهُ فِي كِتَابِهِ "الْإِبَانَةِ" فَهُوَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، شَرِيطَةَ أَلَّا يَنْتَسِبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ، يَنْتَسِبُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الِانْتِسَابَ إِلَى شَخْصٍ فِيهِ مَفْسَدَةٌ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ لَا يَنْتَسِبُونَ إِلَّا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَا يَنْتَسِبُونَ إِلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَيُحَاوِلُوا أَنْ يَرْمُونَا بِهَذِهِ الْأَلْقَابِ، وَهَّابِيَّةٌ، جَامِيٌّ، فُلَانٌ... هَذَا كَذِبٌ، نَحْنُ دُعَاةٌ إِلَى كِتَابِ اللهِ وَإِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ، وَنُسَمِّي أَنْفُسَنَا أَهْلَ الْحَدِيثِ، نِسْبَةً إِلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَنُسَمِّي أَنْفُسَنَا أَهْلَ السُّنَّةِ، وَلَا نَقُولُ، لَا جَامِيَّةَ، وَلَا بَازِيَّةَ، وَلَا أَلْبَانِيَّةَ، وَلَا رَبِيعِيَّةَ، وَلَا وَلَا وَلَا...، وَهَذِهِ مِنَ الْأَكَاذِيبِ، وَالَّذِي يَنْسُبُ أَهْلَ السُّنَّةِ إِلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ فَقَدْ ظَلَمَ وَافْتَرَى، لِأَنَّ – إِنْ

شَاءَ اللهُ- أَهْلَ السُّنَّةِ لَا يَنْتَسِبُونَ إِلَّا لِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَحْتَرِمُونَ الْعُلَمَاءَ لِأَنَّهُمْ تَمَسَّكُوا بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ، لَا لِذَوَاتِ أَنْفُسِهِمْ، وَمَنْ خَالَفَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَا يَرْفَعُونَ لِمُخَالَفَتِهِ هَذِهِ رَأْسًا، إِنْ كَانَتْ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الَّتِي يُعْذَرُ فِيهَا عَذَرُوهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الَّتِي يَتَّبِعُ فِيهَا هَوَاهُ وَيُعَانِدُ، [يَنْسُبُونَهُ]، بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ

. [شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: لِقَاءٌ مَفْتُوحٌ ٤-٢-٢٠٠٥]

مَا رَأْيُكَ فِي كِتَابِ (الْقُطْبِيَّةِ)؟

هَذَا يَسْأَلُنِي عَنْ كِتَابٍ وَاللهُ أَعْلَمُ مَا هُوَ قَصْدُهُ, هَلْ يَقْصِدُ أَنْ يَسْتَفِيدَ وَإِلَّا قَصْدُهُ الْفِتْنَةُ؟ اللهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ بَعْضَ الْأَسْئِلَةِ كَذَا.

أَنَا أَقُولُ لَكَ سَوَاءٌ قَصَدْتَ هَذَا أَوْ ذَاكَ: كِتَابُ " الْقُطْبِيَّةِ " كِتَابٌ نَافِعٌ؛ كِتَابٌ نَقَلَ أَقْوَالَ هَؤُلَاءِ بِأَمَانَةٍ وَبَيَّنَ مَا فِيهَا مِنَ الْخَلَلِ, فَعَلَى هَؤُلَاءِ الْمُنْتَقِدِينَ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللهِ وَأَنْ يَخْضَعُوا لِلْحَقِّ وَ

أَنْ يَتْرُكُوا الْغَطْرَسَةَ وَالْكِبْرِيَاءَ, وَعَلَى مَنْ يُشَجِّعُونَهُمْ عَلَى الْمُضِيِّ فِي الْبَاطِلِ أَنْ يَتَّقُوا اللهَ فِي أَنْفُسِهِمْ.

هَذَا انْتَقَدَ بِحَقٍّ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ أَخْطَاءٌ يُبَيِّنُوهَا بِالْأَدِلَّةِ, لَا مَانِعَ, أَمَّا فَقَطْ يُهَوِّشُونَ عَلَى الْكِتَابِ هَكَذَا, يَعْنِي أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُهَانُ فِي كُتُبِ سَيِّدِ قُطْبٍ وَ لَا يَجِدُونَ مَنْ يَذُبُّ عَنْهُمْ ! وَيُذَبُّ عَنْ هَؤُلَاءِ ! هَؤُلَاءِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّحَابَةِ ؟! هَلَّا هَذَا الْغَضَبُ كَانَ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ, تَغْضَبُونَ لِمَنِ انْتُقِدُوا بِحَقٍّ وَلَا تَغْضَبُونَ لِمَنِ افْتُرِيَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَفْضَلِ الْأُمَمِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ, هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ كَافٍ لِإِدَانَةِ هَؤُلَاءِ بِالضَّيَاعِ.

عَلَيْهِمْ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللهِ وَأَنْ يَنْصُرُوا الْحَقَّ وَأَنْ يَأْطُرُوا إِخْوَانَهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا أَنْ يَقُولُوا: نَحْنُ قَرَأْنَا هَذَا الْكِتَابَ فَوَجَدْنَا الْكَاتِبَ صَادِقًا فِيمَا كَتَبَ فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا لِأَنَّكُمُ الْآنَ تَقُودُونَ شَبَابَ الْأُمَّةِ, تَقُودُونَهُمْ إِلَى الْهَاوِيَةِ, تَقُودُونَهُمْ إِلَى الْبَاطِلِ, فَهَذَا الَّذِي يَجِبُ – بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ -.

وَ كَمْ لَهُ مِنْ نُظَرَاءَ "مَدَارِكُ النَّظَرِ" فِيهِ نَصَائِحُ فِيهِ بَيَانٌ عَلَى مَنِ انْتُقِدُوا فِيهِ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى الْحَقِّ؛ لَيْسُوا أَنْبِيَاءَ, لَيْسُوا مَعْصُومِينَ, لَيْسَ وَاجِبًا عَلَى الْأُمَّةِ أَنْ تَخْضَعَ لَهُمْ وَتَمْشِيَ فِي

رِكَابِهِمْ, هَذِهِ أُمَّةُ أَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٍ عَنِ الْمُنْكَرِ فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فِيهَا أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ صَاحِبِ (الْقُطْبِيَّةِ) وَصَاحِبِ (مَدَارِكِ النَّظَرِ) وَيَقُولُ لِأَهْلِ الْبَاطِلِ هَذَا بَاطِلٌ فَاتْرُكُوهُ, فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْأُمَّةَ قَدِ انْتَهَتْ وَلَكِنْ لَا تَنْتَهِي إِنْ شَاءَ اللهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَلَا تَنْتَهِي هَذِهِ الطَّائِفَةُ, فَهَذَا شَرَفٌ لَهُمْ وَاللهِ أَنْ يُعْلِنُوا الْحَقَّ وَيُدِينُوا أَهْلَ الْبَاطِلِ بِالْبَاطِلِ.

وَ لْيَكُنْ كُلُّ مُسْلِمٍ هَكَذَا يَتَحَلَّى بِهَذِهِ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ؛ ذَبٌّ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ, ذَبٌّ عَنْ مَنْهَجِ الْإِسْلَامِ الْحَقِّ, رَدُّ الْبَاطِلِ وَقَمْعُهُ وَقَمْعُ أَهْلِهِ, هَذَا الَّذِي يَجِبُ.

أَمَّا الْإِرْهَابُ الْفِكْرِيُّ يَعْنِي كِتَابٌ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ وَيَصْدَعُ بِالْحَقِّ وَتُثَارُ حَوْلَهُ الضَّجَّةُ وَالتَّحْذِيرُ وَالتَّرْهِيبُ وَالْإِرْهَابُ فَنَعُوذُ بِاللهِ, هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأُمَّةَ – إِلَّا مَنْ سَلَّمَ اللهُ – انْحَدَرَتْ إِلَى حَضِيضِ الْحَضِيضِ, مَعْنَاهُ أَنَّهَا لَا تُرِيدُ الْحَقَّ, مَعْنَاهُ أَنَّهَا تَعْبُدُ الْأَشْخَاصَ فَقَطْ, مَا هُمْ أَصْحَابَ مَبَادِئَ وَلَا أَصْحَابَ مَنَاهِجَ سَلِيمَةٍ, أَسْلَمُوا عُقُولَهُمْ لِلشَّيْطَانِ

[فَتَاوَى فِي الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ الْحَلْقَةُ الثَّانِيَةُ] .

مَا رَأْيُكُمْ فِي كِتَابِ (التَّوْحِيدِ) لِلزِّنْدَانِيِّ وَهَلْ تَنْصَحُونَ بِقِرَاءَتِهِ؟

هَذَا الرَّجُلُ أَعْطَانِي هَذَا الْكِتَابَ هُنَا فِي مَكَّةَ وَأَنَا أَدْرُسُ آنَذَاكَ وَقَالَ: مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ؟ فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا الْكِتَابُ أَثْبَتَّ فِيهِ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ, أَيْنَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ؟ أَيْنَ تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟ فَسَكَتَ, ثُمَّ سَافَرْتُ إِلَى الْيَمَنِ أَنَا وَبَعْضُ الْأَصْدِقَاءِ وَ قَابَلْنَاهُ هُنَاكَ وَأَثَرْتُ مَعَهُ الْقَضِيَّةَ فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ اقْتَصَرْتَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَلَى تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ فَقَطْ وَالرُّسُلُ جَمِيعًا مَا بُعِثُوا إِلَّا بِتَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ مُسَلِّمُونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَإِنْ كَانَ يَتَظَاهَرُ الشُّيُوعِيُّونَ بِإِنْكَارِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ لَكِنَّهُمْ كَذَّابُونَ وَالْأَحْدَاثُ تُبَيِّنُ كَذِبَهُمْ, فَمَا رَأْيُكَ أَنْ تُضِيفَ إِلَى هَذَا الْكِتَابِ الْكَلَامَ عَلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فَقَالَ: اكْتُبُوا مُوجَزًا وَكِتَابِي الْآنَ تَحْتَ الطَّبْعِ فِي مِصْرَ وَأَنَا سَأُرْسِلُ بِهَذَا الْمُلْحَقِ لِيَتِمَّ طَبْعُهُ مَعَ الْكِتَابِ, فَكَتَبْتُ أَنَا فَصْلًا فِي تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَفَصْلًا فِي تَوْحِيدِ

الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مُوجَزًا جَيِّدًا فَأَعْطَيْنَاهُ وَهُوَ يَذْكُرُ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ ثُمَّ جَاءَ الْكِتَابُ وَرَأَيْتُهُ وَقَدْ جَعَلُوا الْكَلَامَ (كَلَامِي) أَشْلَاءً فِي الْكِتَابِ هَذَا, يُمْكِنُ حَذَفُوا مِنْهُ مَا حَذَفُوا وَإِذَا وَضَعُوا قِطْعَةً هُنَا وَقِطْعَةً هُنَاكَ ضَاعَ وَأَصْبَحَ لَا جَدْوَى فِي ذَلِكَ.

يَتَهَرَّبُ الزِّنْدَانِيُّ مِنَ الصَّدْعِ بِتَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لِأَنَّ الْإِخْوَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يُرِيدُونَ أَنْ يُوَاجِهُوا أَهْلَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ بِأَنَّ عِنْدَكُمْ شِرْكِيَّاتٍ وَعِنْدَكُمْ بِدَعَ وَضَلَالَاتٍ, لَا يُرِيدُونَ هَذَا يُرِيدُونَ أَنْ يَكْسِبُوا النَّاسَ؛ الزَّيْدِيَّ وَالرَّافِضِيَّ وَالشِّيعِيَّ وَالْخَارِجِيَّ وَالصُّوفِيَّ وَالْقُبُورِيَّ..الخ كُلُّهُمْ يَجْمَعُونَهُمْ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ لِيَصِلُوا إِلَى سُدَّةِ الْحُكْمِ.

[فَتَاوَى فِي الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ الْحَلْقَةُ الثَّانِيَةُ]

هَلْ صَحِيحٌ مَا يُنْسَبُ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ مُرْجِئٌ ؟

هَذَا صَحِيحٌ لَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ؛ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ وَقَعَ فِي الْإِرْجَاءِ وَلَا يُنْكِرُهُ لَا أَحْنَافٌ وَلَا أَهْلُ سُنَّةٍ, لَا أَحَدَ يُنْكِرُ هَذَا وَأَخَذَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ أَخْذًا شَدِيدًا؛ أَخَذُوا عَلَيْهِ الْإِرْجَاءَ وَغَيْرَهُ

– غَفَرَ اللهُ لَهُ – يَعْنِي لَا يَجُوزُ لِحَنَفِيٍّ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنْ يَتَّبِعَ أَحَدًا فِي خَطَئِهِ كَائِنًا مَنْ كَانَ لَا أَبُو حَنِيفَةَ وَلَا مَالِكٌ وَلَا شَافِعِيٌّ لَكِنْ هَؤُلَاءِ مَا عَرَفْنَا عَلَيْهِمْ أَخْطَاءً فِي الْعَقِيدَةِ, أَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَقَعَ فِي الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَرَجَعَ عَنْهُ كَمَا أَثْبَتَ ذَلِكَ عُلَمَاءُ, لَكِنَّ الْقَوْلَ بِالْإِرْجَاءِ مَا ثَبَتَ أَبَدًا أَنَّهُ رَجَعَ عَنْهُ وَلَا أَحَدَ يَدَّعِيهِ لَهُ لَا مِنَ الْأَحْنَافِ وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ فِي حَسَبِ عِلْمِي.

فَتَاوَى فِي الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ الْحَلْقَةُ الثَّانِيَةُ]

مَا رَأْيُكُمْ فِيمَنْ يُبَدِّعُ الْإِمَامَ ابْنَ حَجَرٍ وَالْإِمَامَ النَّوَوِيَّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى؟

طَبْعًا هَذِهِ فِرْقَةٌ – وَاللهُ أَعْلَمُ – يَعْنِي دُسَّتْ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، وَتَظَاهَرَتْ بِالْحَمَاسِ ضِدَّ الْبِدَعِ حَتَّى صَارَتْ [تُصَنِّفُ] الْبِدْعَةَ كَأَنَّهَا مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ الْكُفْرِ، وَكَانَ مَغْزَاهُمْ مِنْ هَذَا الْفِتْنَةَ، وَتَفْرِيقَ وَتَبْدِيعَ صُفُوفِ السَّلَفِيِّينَ، فَمَا وَجَدُوا شَيْئًا يَعْنِي يُفَرِّقُونَ بِهِ السَّلَفِيِّينَ وَ...، إِلَّا ابْنَ حَجَرٍ وَالنَّوَوِيَّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّوْكَانِيَّ وَ...إِلَخْ، مَجْمُوعَةٌ، وَابْنَ الْجَوْزِيِّ، وَرَاحُوا يَقُولُونَ

جَهْمِيَّةٌ وَرَاحُوا يَطْعَنُونَ، وَرَاحُوا يُشَوِّهُونَ، وَهَدَفُهُمْ تَشْوِيهُ وَتَمْزِيقُ السَّلَفِيَّةِ، أَوَّلًا السَّلَفِيُّونَ لِمَاذَا يَأْخُذُونَ الْعِلْمَ عَنْ هَؤُلَاءِ؟ لِمَاذَا يَقْرَؤُونَ مِنْ كُتُبِهِمْ؟ لِمَاذَا يَقُولُونَ الْحَافِظُ؟ لِمَاذَا يَقُولُونَ كَذَا؟ الَّذِي يَقُولُ: "قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ"، قَالُوا مُبْتَدِعٌ، يَسْأَلُكَ: "هَلِ ابْنُ حَجَرٍ مُبْتَدِعٌ أَوْ لَيْسَ مُبْتَدِعًا؟" تَقُولُ مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ مُبْتَدِعٌ أَقُولُ أَشْعَرِيٌّ عِنْدَهُ أَشْعَرِيَّةٌ، بَيَّنْتُ، يَقُولُ: لَا قُلْ مُبْتَدِعٌ، مَا يَلْزَمُنِي شَرْعًا أَنْ أَقُولَ هَذَا، السَّلَفُ كَثِيرًا مَا يُتَرْجِمُونَ لِبَعْضِ الْمُبْتَدِعَةِ وَلَا يَقُولُ مُبْتَدِعٌ وَلَا يَقُولُ قَدَرِيٌّ وَلَا يَقُولُ رَافِضِيٌّ، يُتَرْجِمُ لَهُ وَيَمْشِي، فَلَا يَلْزَمُنِي أَنْ أَقُولَ فُلَانٌ مُبْتَدِعٌ، فُلَانٌ مُبْتَدِعٌ...، يَلْزَمُنِي أَنْ أُبَيِّنَ بِدْعَةً، بِدْعَةً فِي كِتَابٍ وَأُحَذِّرَ مِنْهَا.

فَأَنَا أَقُولُ الْآنَ: إِنَّ ابْنَ حَجَرٍ دَرَسَ الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ وَعَرَفَهُ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَصْدَعَ بِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ عَلَيْهِ مَسْؤُولِيَّةً فِيمَا سَجَّلَهُ فِي كِتَابِهِ "فَتْحِ الْبَارِي" مِنْ أُمُورٍ وَعَقَائِدِ الْأَشَاعِرَةِ، فَاللهُ يَتَوَلَّاهُ، لَكِنْ رَجُلٌ ثِقَةٌ، رَجُلٌ خَدَمَ السُّنَّةَ، لَا يَسْتَغْنِي طُلَّابُ السُّنَّةِ عَنْ كُتُبِهِ الْكَثِيرَةِ، مَكْتَبَةٌ كُلُّهَا فِي خِدْمَةِ سُنَّةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَفَوَاتُهُ فَقَطْ مَا كَانَتْ إِلَّا فِي بَعْضِ

الْمَوَاضِعِ مِنْ "فَتْحِ الْبَارِي"، وَقَدِ انْتَقَدَهَا السَّلَفِيُّونَ وَمِنْهُمُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ، وَمِنْهُمُ الشَّيْخُ الْعَبَّادُ، وَمِنْهُمُ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ، حَذَّرُوا وَبَيَّنُوا، وَنَحْنُ نُدَرِّسُ فِي "فَتْحِ الْمَجِيدِ" وَفِي غَيْرِهِ نَقْدٌ لِلنَّوَوِيِّ أَيْضًا وَبَيَانُ مَا عِنْدَهُ مِنْ تَأْوِيلَاتٍ، فَنَحْنُ نَقُولُ أَشْعَرِيٌّ، النَّوَوِيُّ عِنْدَهُ أَشْعَرِيَّةٌ لَكِنَّهُ خَدَمَ "صَحِيحَ مُسْلِمٍ" وَخَدَمَ السُّنَّةَ وَعُلُومَ الْحَدِيثِ وَأَلَّفَ فِيهَا -بَارَكَ اللهُ فِيكَ- أَشْيَاءَ مَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا أَهْلُ السُّنَّةِ، فَهُمْ ثِقَاتٌ عِنْدَنَا، مِثْلَ مَا أَخَذَ سَلَفُنَا عَنْ بَعْضِ مَنْ وَقَعُوا فِي بِدَعٍ، مِثْلُ قَتَادَةَ وَقَعَ فِي الْقَدَرِ، وَمِثْلُ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ كَذَلِكَ، وَمِثْلُ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ وَقَعَ فِي بِدْعَةِ الْقَدَرِ أَوْ بِدْعَةِ الْإِرْجَاءِ أَخَذُوا عَنْهُمْ، لِأَنَّهُمْ حَمَلُوا الْعِلْمَ وَفِيهِمُ الثِّقَةُ مُتَوَفِّرَةٌ، وَالصِّدْقُ وَالْعَدَالَةُ مَوْجُودَةٌ فِيهِمْ، فَأَخَذُوا عَنْهُمْ، فَنَحْنُ نَقُولُ إِنَّ هَؤُلَاءِ ثِقَاتٌ وَنَقَلُوا لَنَا عُلُومَ السَّلَفِ فَنَسْتَفِيدُ مِنْ كُتُبِهِمْ وَإِذَا سُئِلْنَا عَنْ أَخْطَائِهِمْ نَقُولُ نَعَمْ عِنْدَهُمْ أَشْعَرِيَّاتٌ مَوْجُودَةٌ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" وَمَوْجُودَةٌ فِي "شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ" أَمَّا سَائِرُ كُتُبِ ابْنِ حَجَرٍ فَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ مَكْتَبَةٍ، فِي الرِّجَالِ أَلَّفَ عَدَدًا مِنَ الْكُتُبِ، وَفِي السُّنَّةِ أَلَّفَ عَدَدًا مِنَ الْكُتُبِ، "الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ" وَ"إِتْحَافُ الْمَهَرَةِ" وَ"فَتْحُ الْبَارِي" وَ"مُقَدِّمَةُ فَتْحِ الْبَارِي" وَأَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ كَثِيرَةٌ كَثِيرَةٌ، "تَهْذِيبُ [تَهْذِيبِ] الْكَمَالِ"،

“لِسَانُ الْمِيزَانِ”، كُلُّ حَيَاتِهِ أَفْنَاهَا فِي خِدْمَةِ السُّنَّةِ وَوَقَعَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا نُحَذِّرُ مِنْهَا، وَتِلْكَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَخْدُمُ السُّنَّةَ وَلَا نَسْتَغْنِي عَنْهَا نَسْتَفِيدُ مِنْهَا، وَلَا نَقُولُ مَنْ لَمْ يُبَدِّعِ ابْنَ حَجَرٍ مُبْتَدِعٌ، وَلَا نَقُولُ مَنْ تَرَحَّمَ عَلَى ابْنِ حَجَرٍ مُبْتَدِعٌ كَمَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ السُّفَهَاءُ الْمَدْسُوسِينَ الَّذِينَ دَسَّهُمْ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ، دَسُّوهُمْ فِي صُفُوفِنَا لِإِيجَادِ الْبَلْبَلَةِ وَالزَّلَازِلِ وَالْفِتَنِ، فَهَؤُلَاءِ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ، وَقَدْ فَعَلُوا الْأَفَاعِيلَ فِي أَوْسَاطِ السَّلَفِيِّينَ، وَكُلَّمَا تَخَلَّصَ السَّلَفِيُّونَ مِنْ مِثْلِ هَذَا النَّوْعِ جَاءُوا بِنَوْعِيَّاتٍ جَدِيدَةٍ تَلْبَسُ اللِّبَاسَ السَّلَفِيَّ وَتُحَارِبُ الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ تَحْتَ هَذَا السِّتَارِ، فَنَحْنُ نُحَذِّرُ مِنْ هَذِهِ النَّوْعِيَّاتِ، وَوَاللهِ لَقَدْ بَلَوْنَا فِيهِمُ الْكَذِبَ، بَلَوْنَا فِي هَؤُلَاءِ الْكَذِبَ، فِي حَقِيقَةِ أَنْفُسِهِمْ وَفِيمَا يَقْذِفُونَ بِهِ الْأَبْرِيَاءَ مِنَ السَّلَفِيِّينَ، وَأَخِيرًا، هَذَا الصِّنْفُ لَيْسَ مَقْصُودُهُمُ ابْنَ حَجَرٍ وَالنَّوَوِيَّ إِنَّمَا مَقْصُودُهُمُ التَّخْرِيبُ فِي أَوْسَاطِ السَّلَفِيِّينَ وَإِشَاعَةُ الْفَوْضَى وَالْبَلْبَلَةِ فِي أَوْسَاطِهِمْ، وَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُرِيحَ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِمْ.

أَحْكَامُ وَأَقْوَالُ ابْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّفْسِيرِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَالتَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ مَا هِيَ مَنْزِلَتُهَا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ

ابْنُ كَثِيرٍ وَأَئِمَّةُ الْحَدِيثِ – غَيْرَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ- مِثْلُ تَصْحِيحِ التِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، تَصْحِيحُهُمْ وَتَضْعِيفُهُمْ، يَعْنِي هُنَاكَ قِسْمَانِ تُجَاهَهُمْ، فِيهِ نَاسٌ غَيْرُ مُتَمَكِّنِينَ مِنْ تَصْحِيحِ الْأَحَادِيثِ وَتَضْعِيفِهَا هَؤُلَاءِ يَسَعُهُمُ التَّقْلِيدُ يَقُولُ وَاللهِ صَحَّحَهُ أَبُو دَاوُدَ فَأَنَا أَقُولُ بِهِ صَحَّحَهُ النَّسَائِيُّ صَحَّحَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ ابْنُ خُزَيْمَةَ أَوْ غَيْرُهُ فَنَأْخُذُ بِهِ، لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مُؤَهَّلًا لِتَصْحِيحِ الْأَحَادِيثِ وَتَضْعِيفِهَا، أَمَّا الْمُؤَهَّلُ وَالَّذِي يَتَمَكَّنُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ تَصْحِيحًا وَتَضْعِيفًا، وَمُتَمَكِّنٌ مِنْ هَضْمِ قَوَاعِدِ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ "عُلُومِ الْحَدِيثِ" فِي أَبْوَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ فِي نَقْدِ الْمُتُونِ وَمَعْرِفَةِ الْعِلَلِ وَغَيْرِهَا، فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَدْرُسَ مَا يُصَحِّحُهُ ابْنُ كَثِيرٍ أَوْ يُضَعِّفُهُ فِي ضَوْءِ مَنْهَجِ

وَقَوَاعِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ، ثُمَّ قَدْ يُوَافِقُ بَعْدَ الدِّرَاسَةِ وَقَدْ يُخَالِفُ فَيَخْتَلِفُ مَعَ ابْنِ كَثِيرٍ فِي الْحُكْمِ، الشَّاهِدُ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَحِّحَ وَيُضَعِّفَ فَهَذَا يَسَعُهُ التَّقْلِيدُ، وَأَمَّا الَّذِي يَتَمَكَّنُ مِنَ التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهِ الْأُمُورُ الَّتِي قُلْتُهَا فَإِنَّ هَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ التَّقْلِيدُ، عَلَيْهِ أَنْ يَدْرُسَ فِي ضَوْءِ هَذَا الْمَنْهَجِ، ثُمَّ نَتَائِجُ الدِّرَاسَةِ الَّتِي قَامَ بِهَا يَأْخُذُ بِهَا، فَقَدْ يُخَالِفُ وَقَدْ يُوَافِقُ، نَعَمْ، ابْنُ كَثِيرٍ أَوْ غَيْرُهُ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ:إِزَالَةُ الْإِلْبَاسِ عَمَّا اشْتَبَهَ فِي أَذْهَانِ النَّاسِ]

هَلِ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْثَمِيُّ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَوْ مِنْ أَلَدِّ أَعْدَاءِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَهَلْ صَحِيحٌ

أَنَّهُ يُعَظِّمُ ابْنَ عَرَبِيٍّ وَهَلْ صَحِيحٌ أَنَّهُ لَا يُمَيِّزُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ؟

عَلَى كُلِّ حَالٍ هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَكَانَ يُحَارِبُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ، وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَعْظِيمٍ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ، لَكِنْ لَا أَسْتَبْعِدُ مِنْ أَمْثَالِهِ أَنْ يُعَظِّمَ ابْنَ عَرَبِيٍّ، بَلَغَنِي هَذَا، لَكِنْ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ [أَنْسُبَهُ إِلَيْهِ]، وَلَكِنْ هَكَذَا كَانَ أَهْلُ الْبِدَعِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ خَاصَّةً الْمُتَصَوِّفَةُ، كَانُوا يُعَظِّمُونَ هَذَا الرَّجُلَ، وَأَمَّا طَعْنُهُ فِي شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ بِنَفْسِي، فِي شَرْحِ الْمَنَاسِكِ لَهُ، كَلَامٌ سَيِّئٌ جِدًّا وَيَقُولُ فِيهِ "عَبْدٌ أَضَلَّهُ اللهُ" وَوَاللهِ أَنْتَ الضَّالُّ، وَوَاللهِ أَنْتَ الضَّالُّ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: وُجُوبُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ]

مَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ سُنَنِ الْعَادَةِ وَسُنَنِ الْعِبَادَةِ؟، وَهَلْ يُثَابُ الْإِنْسَانُ عَلَى سُنَنِ الْعَادَةِ؟

الْفَرْقُ أَنَّ سُنَّةَ الْعِبَادَةِ، أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يَشْرَعُهَا لِيَتَقَرَّبَ بِهَا النَّاسُ إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَتَقَرَّبُوا بِهَا إِلَى اللهِ زُلْفَى، الصَّلَاةُ، الصَّوْمُ، الزَّكَاةُ، الْحَجُّ، الصَّدَقَةُ، بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، صِلَةُ الْأَرْحَامِ، هَذِهِ السُّنَنُ عِبَادَةٌ شَرَعَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِيُتَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللهِ زُلْفَى، أَمَّا الْعَادَةُ، سُنَّةُ الْعَادَةِ، هِيَ لَيْسَتْ وَحْيًا مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَيْسَتْ تَشْرِيعًا، وَيَفْعَلُهَا رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَنَّهَا عَادَةٌ، يَعْنِي مِثْلُ اللِّبَاسِ وَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ...، فَإِذَا يَعْنِي لَمْ يَتَدَخَّلِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي طَرِيقَةِ الْأَكْلِ وَفِي طَرِيقَةِ الشُّرْبِ وَفِي طَرِيقَةِ النَّوْمِ [كَسَائِرِ الْبَشَرِ وَمِنْ عَادَاتِهِمْ، لَا يَفْعَلُهَا عَلَى أَنَّهَا قُرْبَةٌ]وَإِنَّمَا يَعْنِي جَائِزَةٌ، لَكَ أَنْ تَفْعَلَهَا وَلَكَ أَنْ تَتْرُكَهَا، فَإِذَا تَدَخَّلَ فِيهَا الشَّرْعُ فَيَكُونُ تَرَسُّمُ خُطَى رَسُولِ

اللهِ فِيهَا، وَالْأَخْذُ بِهِ قُرْبَى إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَعْنِي رَسُولُ اللهِ تَدَخَّلَ فِي قَضِيَّةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فَقَالَ: "سَمِّ اللهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ"، فَإِذَا كُنْتَ حِينَمَا تَأْكُلُ تَسْتَشْعِرُ هَذَا التَّوْجِيهَ النَّبَوِيَّ، وَتَتَقَرَّبُ إِلَى اللهِ، فَتُسَمِّي اللهَ، وَتَأْكُلُ بِيَمِينِكَ، وَتَأْكُلُ مِمَّا يَلِيكَ، فَأَنْتَ بِهَذَا تَتَقَرَّبُ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قُرْبَةً شَرَعَهَا رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِذَا نِمْتَ فَتَوَضَّأْتَ وَذَكَرْتَ الْأَذْكَارَ الَّتِي عَلَّمَهَا لَكَ رَسُولُ اللهِ فَهَذِهِ قُرْبَةٌ تُقَرِّبُكَ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فِي اللِّبَاسِ مِثْلُ أَنْ تَلْبَسَ الْإِحْرَامَ، تَلْبَسُهُ قُرْبَةً وَعِبَادَةً، كَشْفُ الرَّأْسِ، قُرْبَةٌ وَعِبَادَةٌ فِي الْحَجِّ، فِي غَيْرِ ذَلِكَ كَشْفُ الرَّأْسِ عَادَةٌ، إِذَا كَشَفْتَ رَأْسَكَ فَلَكَ أَنْ تَكْشِفَ وَلَكَ أَنْ تُغَطِّيَ، [وَلَا تَقُولُ] إِذَا كَشَفْتَ رَأْسَكَ [أَوْ إِذَا غَطَّيْتَهُ] إِنَّكَ مَأْجُورٌ، وَأَنَّ هَذِهِ عِبَادَةٌ، تَلْبَسُ ثَوْبَ تَلْبَسُ قَمِيصَ، تَلْبَسُ إِزَارَ، تَلْبَسُ بِشْتَ، تَلْبَسُ ...، شَيْءٌ عَادِيٌّ، [تَلْبَسُ شَيْءَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ سُنَنِ الْعَادَةِ] وَلَيْسَتْ قُرْبَةً [تَلْبَسُهَا عِبَادَةً]، شَيْءٌ عَادِيٌّ، فَالْعِبَادَةُ يَعْنِي تَشْرِيعٌ، شَرَعَهُ اللهُ يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ، وَالْعَادَةُ شَيْءٌ [اعْتَادُوهُ] وَتَعَارَفُوا عَلَيْهِ، لِبَاسُ كُلِّ بَلَدٍ غَيْرُ لِبَاسِ الْبَلَدِ الثَّانِي، وَطَبْخُ هَذِهِ الْبِلَادِ يَخْتَلِفُ عَنِ الْبِلَادِ الْآخَرِ، وَطَبْعًا الْعَادَةُ سَوَاءٌ كَانَتْ صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً الْأَصْلُ فِيهَا

الْإِبَاحَةُ، خَلَقَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، وَأَبَاحَ لَكَ أَنْ تَنَامَ وَأَنْ تَأْكُلَ وَأَنْ تَشْرَبَ، وَقَدِ الْإِنْسَانُ يَعْنِي يَنْوِي أَنْ يَسْتَعِينَ بِهَا عَلَى طَاعَةِ اللهِ، يَأْكُلُ كَيْ يَتَقَوَّى عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَيَعْمَلُ رِيَاضَةً يَتَقَوَّى بِهَا عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَدْ تَتَحَوَّلُ هَذِهِ الْأُمُورُ إِلَى عِبَادَةٍ [بِالنَّظَرِ إِلَى النِّيَّةِ الْكَامِلَةِ] كَمَا قَالَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ إِلَى الْيَمَنِ، [فَذَهَبَ مُعَاذٌ يَزُورُ أَخًا لَهُ] فَوَجَدَ رَجُلًا مَكْتُوفًا، مَرْبُوطًا فِي سَرِيرٍ، فَقَالَ مَنْ هَذَا، قَالُوا هَذَا يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، ارْتَدَّ، فَقَالَ وَاللهِ لَا [أَنْزِلُ] حَتَّى يُقْتَلَ، شَرْطٌ، سُنَّةُ اللهِ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، [فَقَتَلُوهُ] ثُمَّ شَرَعُوا يَتَحَدَّثُونَ فَكُلُّ وَاحِدٍ يُحَدِّثُ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ إِنِّي لَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي، أُعْطِي جَسَدِي حَقَّهُ وَأَنَامُ لِأَتَقَوَّى بِهَذَا النَّوْمِ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَأَحْتَسِبُ [الْأَجْرَ] لِلهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذَا النَّوْمِ، فَشَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللهِ بِالصِّدْقِ، [فَالْعَادَةُ إِنْ نَوَيْتَهَا] قُرْبَةً إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا لَمْ تَنْوِ الْقُرْبَةَ فَهِيَ مُبَاحَةٌ وَلَيْسَتْ عِبَادَةً.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ:السُّنَّةُ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ]

هُنَاكَ مَنْ يَرُدُّ تَقْسِيمَ التِّرْمِذِيِّ بِحُجَّةِ أَنَّهُ اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ وَلَمْ يَعْرِفْهُ الْمُتَقَدِّمُونَ.

مَا أَظُنُّ أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَرُدُّ اصْطِلَاحَ التِّرْمِذِيِّ, الَّذِي أَعْرِفُهُ أَنَّ الْحَمَلَاتِ عَلَى الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ بَعْدِ الْقَرْنِ الثَّالِثِ وَالتِّرْمِذِيُّ قَبْلَ هَذَا، وَإِذَا قَالَ هَذَا إِنْسَانٌ فَهُوَ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا، لَكِنْ مَا أَظُنُّ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا.

[أَسْئِلَةٌ وَأَجْوِبَةٌ مُهِمَّةٌ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ (الْحَلْقَةُ الْأُولَى)]

هَلْ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَسُوقَ السَّيَّارَةَ؟

لَا، لِأَنَّ هَذَا فِيهِ مَفَاسِدُ كَثِيرَةٌ، وَكَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ يَعْنِي قَدْ تَفْسُدُ إِذَا أُلْقِيَ لَهَا الْحَبْلُ الْغَارِبُ، تَقُودُ السَّيَّارَةَ وَتَذْهَبُ قَدْ تُخَادِلُ، قَدْ تُغَازِلُ، قَدْ تَعْمَلُ الْمَوَاعِيدَ، قَدْ، وَقَدْ، الْمَرْأَةُ تَحْتَاجُ حِمَايَةً

وَتَحْتَاجُ قِوَامَةً، وَأَصْلُ مَوْقِعِهَا فِي الْمَنْزِلِ ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ﴾، ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾، وَلَوْلَا قِوَامَةُ الرِّجَالِ لَضَاعَتِ النِّسَاءُ، إِذَا اسْتَقَامَ الرِّجَالُ وَقَامُوا عَلَيْهِنَّ الْقِوَامَةَ الشَّرْعِيَّةَ اسْتَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، وَإِذَا أُلْقِيَ الْحَبْلُ الْغَارِبُ فَإِنَّهَا قَدْ تَنْحَرِفُ غَالِبًا

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا]

تَقُولُ السَّائِلَةُ هَلْ يَجُوزُ لِزَوْجِي أَنْ يُصَافِحَ زَوْجَةَ أَبِي وَهَلْ تُعَدُّ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَيْهِ بِالْمُصَاهَرَةِ أَرْجُوا تَوْضِيحَ ذَلِكَ؟

زَوْجَةُ أَبِيكِ غَيْرُ أُمِّكِ لَيْسَتْ مَحْرَمًا عَلَى زَوْجِكِ، لَكِنْ أُمُّكِ تَحْرُمُ عَلَيْهِ، وَيَجُوزُ لَهُ مُصَافَحَتُهَا وَمُحَادَثَتُهَا، وَالْخَلْوَةُ بِهَا، لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ أُمِّهِ، هِيَ مِنْ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ بِالنِّسْبَةِ لَهُ، أَمَّا زَوْجَةُ أَبِيكِ فَلَا، لَوْ مَاتَ أَبُوكِ أَوْ طَلَّقَ هَذِهِ الزَّوْجَةَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِخِلَافِ أُمِّكِ فَإِنَّهَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ حُرْمَةً مُؤَبَّدَةً بَعْدَ الزَّوَاجِ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا]

نَحْنُ شَبَابٌ مُقِيمُونَ بِأُورُبَّا وَأَحْيَانًا فِيهِ نِسَاءٌ مُتَبَرِّجَاتٌ يَأْتِينَ إِلَى الْمَسْجِدِ يَسْأَلْنَ عَنْ أُمُورِ دِينِهِنَّ، خَاصَّةً فِي شَهْرِ الصِّيَامِ وَأَعْيَادِ الْمُسْلِمِينَ وَلَقَدِ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مُعَامَلَتِهِنَّ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْسُوا عَلَيْهِنَّ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُرِيدُ تَكْلِيمَهُنَّ وَلَا إِرْشَادَهُنَّ بِحُجَّةِ أَنَّهُنَّ مُتَبَرِّجَاتٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ بِأَيْدِيهِنَّ وَيَنْصَحُهُنَّ، فَكَيْفَ تَكُونُ مُعَامَلَةُ هَؤُلَاءِ النِّسْوَةِ أَرْشِدُونَا أَرْشَدَكُمُ اللَّهُ؟

أَوَّلًا هَذَا مِنْ ثِمَارِ الْإِقَامَةِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ، أَنْ يَفْسُدَ الرِّجَالُ وَيَتَحَلَّلَ النِّسَاءُ، فَامْرَأَةٌ تَعِيشُ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ بَلَدِ التَّمَيُّعِ وَالتَّحَلُّلِ وَالضَّيَاعِ يَصْعُبُ عَلَيْهَا الِالْتِزَامُ، وَلِهَذَا أَوْجَبَ الرَّسُولُ الْهِجْرَةَ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ، أَوْجَبَ اللهُ الْهِجْرَةَ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ، لِيَسْتَطِيعَ الْإِنْسَانُ أَنْ يُقِيمَ شَعَائِرَ دِينِهِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَصْعُبُ عَلَيْهِ

جِدًّا – لَوْ كَانَ صَادِقًا فِي تَدَيُّنِهِ مُخْلِصًا لِلهِ-، يَصْعُبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ بِدِينِهِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ، فَكَيْفَ وَهُوَ ضَعِيفٌ مَرِيضٌ هَزِيلٌ فِي دِينِهِ، فَهَذَا التَّحَلُّلُ وَالتَّبَرُّجُ وَالضَّيَاعُ فِي هَؤُلَاءِ النِّسَاءِ بِسَبَبِ الْعَيْشِ وَالْحَيَاةِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ، بِلَادِ الْخِزْيِ، وَالرَّذَالَةِ، وَالدِّيَاثَةِ، إِلَى آخِرِ الْمَخَازِي الْمَوْجُودَةِ فِي الْغَرْبِ، يَعْنِي مَا فِيهِ غَيْرَةٌ عِنْدَ الْأُورُوبِّيِّينَ، لِأَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ، وَالْخِنْزِيرُ مِنْ أَرْذَلِ الْحَيَوَانَاتِ، وَأَقَلُّهُمْ غَيْرَةً، الْقِرْدُ عِنْدَهُ غَيْرَةٌ عَلَى زَوْجَتِهِ، الْأَسَدُ عِنْدَهُ غَيْرَةٌ عَلَى زَوْجَتِهِ، كَثِيرٌ مِنَ الطُّيُورِ يَغَارُ عَلَى زَوْجَتِهِ، أَمَّا الْأُورُوبِّيِّينَ فَهُمْ طِبَاعُهُمْ طِبَاعُ الْخَنَازِيرِ، فَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ الْعَيْشَ فِي هَذِهِ الْبِيئَةِ وَفِي هَذَا الْوَسَطِ السَّيِّئِ!، فَالنَّتِيجَةُ أَنْ تَأْتِيَ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَحَلِّلَةً، مُتَمَيِّعَةً، فَهَذِهِ إِنْ كَانَتْ قَدْ نُصِحَتْ وَبُيِّنَ لَهَا حُكْمُ اللهِ فِي الْحِجَابِ وَأَصَرَّتْ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقِ فَهَذِهِ تُرْدَعُ وَيُبَيَّنُ لَهَا، تُرْدَعُ وَيُشَدَّدُ عَلَيْهَا، كَيْفَ تَعْلَمِينَ أَنَّ هَذَا اللِّبَاسَ حَرَامٌ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، كَيْفَ تَعْرِفِينَ أَنَّ اللهَ شَرَعَ الْحِجَابَ ثُمَّ تُصِرِّينَ عَلَى هَذَا، يُعَلِّمُهَا وَيَنْصَحُهَا، الَّذِي جَاءَكِ بِالْإِسْلَامِ عَلَّمَكِ الْحِجَابَ، قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ يُبَيِّنُ لَهَا وَيَشْرَحُ لَهَا -يَعْنِي- إِذَا كَانَتْ جَاهِلَةً وَلَيْسَ عِنْدَهَا عِنَادٌ،

يَصْبِرُ عَلَيْهَا وَيُعَلِّمُهَا وَيُجِيبُهَا فِي فَتْوَاهَا، يُفِيدُهَا، أَيْ بَارَكَ اللهُ فِيكَ، يَنْتَشِلُهَا مِنَ الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ وَيُجِيبُهَا.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: لِقَاءٌ مَفْتُوحٌ ٤-٢-٢٠٠٥]

هَلْ يَجُوزُ أَنْ أُسَمِّيَ ابْنِي جِبْرِيلَ أَوْ مِيكَائِيلَ؟

لَا مَانِعَ، لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ، لَكِنْ سَمِّي بِأَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ وَالْأَنْبِيَاءِ مَا فِيهِ مَانِعٌ، وَإِذَا سَمَّى جِبْرِيلَ لَا بَأْسَ.

[شَرِيطٌ بِعُنْوَانِ: إِنَّ اللّٰهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا]